وبما يقوى به اثبات لام التعريف في سلام عيسى عليه السلام أنه لا يستقيم ان يطلب السلام من نفسه
لنفسه اذ قد ثبت أن المنكر في تقدير سلام مني عليك وفيه ايضا إعراض عن ذكر مولاه وابطال
الطلب منه ومعنى السلام وفي كلهم من اضداده ومن ثم بالغ في طلبها بالعطف فقال يوم ولدت
ويوم أموت ويوم ابعث حيا **فان قلت** لم حذفت في ابتداء التسليم وأثبتت في جوابه
قلت لان التحية وضعت شرعت لرفع الوحشة وتحصيل الانس بين المتلاقين فكانت النعمة العظمى
اعلام المخاطب بحصول السلام منه والمجيب في حكم الداعي للمسلم والراد لمثل تحيته عليه فتعين
الاتيان باللام ليستغنى بعهد رد التحية السابقة ويومي الى القصد بارادة اسم الله تعالى
وليس يبعد ان يكون اللفظ مقصودا به معنى ويومي به الى معنى آخر ولذلك قال جماعة
العلماء أنه لا يقع بعدها الفعل الماضي الا إذا أريد به الدعاء كقولهم لا خيبه الله لا عز
لفلان بل يجمعوا بين التفاؤل بالاجابة حتى كأنها تحققت في الوجود وصارت في قبيل الخبر
بوقوعه والدعاء لفظ واحد ليعلم الداعي السامع أنه مخبر ومن ثم لا يقول اعزك الله
وابقاك الا اذا كنت ممن يسمع ذلك **إشارة** انما الاجناس تتنوع بالفصل فيصير كل نوع
كجنس مستقل عن الآخر كقول رجل ظريف او طويل او شاعر وكذلك المصادر كالعلم
والضرب والقيام وكسر سريع او بطيء والاضافة كالفقه في ذلك والضرب بالسيف غير الضرب
بالسوط فهما نوعان مخصوصان ومنه قول المتنبي ونوهموا اللعب الوغا والطعن في الهيجاء
غير الطعن في الميدان فلو لم يتنوع المصدر لما قال والطعن في الهيجاء غير الطعن في الميدان
لينزل ذلك منزلة قولك الطعن غير الطعن وكلما يتعدى اليه المصدر يتنوع كقولك ليس
ليس اعطاؤك الكثير كاعطائك القليل واعطاؤك موسرا كاعطائك معسرا والاسم المشتق يجدده
يجدده في ذلك جهات الوجهين لا بني احد في الواهب المنقاة وكقوله وحاتم الطائي وهاب
المئى اي الذى من شانه ان يهب ذلك **الباب الثالث** في تعريفات
ثلاث من الضوابط وهي تنقسم ثلاثة اقسام باقسام الكلمة فمن اقسام الكلمة لفظ كل المتناول
المنسوب المنسوب اليه كقولك جاني القوم كلهم فانه نفع ان يكون متحققا او شبه المجي الى جمع
القوم مع ان يجمعهم لكون المتعلق واحدا او اثنين او لكون المتعلقين لا يعتد بهم في رأي
او وتيا بسبه او تجاهل او نحو ذلك وان كثر عددهم او ابابك نسبت المجي الى جميعهم لعدد ونقص معظم
فيها كما وجد في قوله تعالى فعقروا الناقة والعاقر لها من قوم صالح قدار وذلك لانهم

منزلة الشخص الواحد في الرضى بالفعل الذي فعله او في اسماء الفاعل او ملابسه وان كان في بعد كما في
قوله تعالى ثم اتخذتم العجل واذ قلتم يا موسى لمن هو من نسل قوم قال بعضهم ذلك وان كان منهم المخالف
في غاية البعد **إشارة** لكل مع النفي حال لا يكون مع الاثبات وذلك لان النفي اذا دخل على كلام فيه
تقييد بوجه ما توجه ذلك النفي الى ذلك التقييد كما اذا قلت جاني القوم مجتمعين وقال المخاطب
لم ياتوك مجتمعين كان نفيه متوجها الى الاجتماع دون الاتيان حتى لو اراد نفي الاتيان من اصله
كان من شأنه ان يقول انهم لم ياتوك اصلا اذا ثبت ذلك فان التاكيد ضرب من التقييد فيكون النفي
متوجها نحوه كما اذا قلت لم ياتني القوم كلهم ولم ان كل القوم واذا كان النفي يقع على كل
خصوصا واجب اذا قلت لم ياتني القوم كلهم او لم ياتني كل القوم ان يكون قد اتاك بعضهم كما
اذا قلت لم ياتني القوم مجتمعين أن يكون قد اتوك اشتاتا **ولقائل أن يقول**
الاثبات في ذلك كالنفي فاذا قلت جاني القوم كلهم كان فائدة خبرك شمول المجي لهم لا الاخبار
بوجود المجي وكان ذلك كالثابت الذي لا نعارض فيه النزاع وكذلك كل كلام فيه أمر زائد على مجرد اثبات
المعنى الذي هو الغرض الخاص من ذلك كقولك جاني زيد راكبا فان الغرض الخاص اثبات المجي له مقيدا بالركوب
لا اثبات المجي له مطلقا **تنبيه** كما وهمت في النفي انك اذا قلت لا نضرب القوم كلهم ولا نضرب
الرجلين كليهما ومنهم قالوا لا نضربهما معا ولكن اضرب احدهما ولا باحدهما جميعا ولكن خذ واحدا
منهما وليس على قول ابي النجم قد اصبحت ام الخيار تدعي علي ذنبا كله لم اصنع فهما عن قصده
وليس بشاذ لم يضطر اليه لتصحيح المعنى فان النصب يمنعه من المعنى الذي اراده وذلك انه اذا
اراد انها تدعي عليه ذنبا لم يصنع منه شيئا البتة فالرفع يعطيه ذلك والنصب يؤذن انه قد
صنع بعضه على ما تقدم من الامثلة ويشهد للرفع قوله فكيف وكل ليس يعدو حمامه وما لا
ولو قلت فكيف ليس يعدو وكل حمامه لفسدت المعنى بيان ذلك خبرك كلا وكنت مؤذنا بان
بعض الناس يسلم من الحمام ويجوز قول دعبل فوالله لا ادري بأي سهامها رمتني
أبالجيد ام هي بالوشاح فانني لاتهم عينيها مع الفاحم الجعد فالمعنى على نفي ان يكون في سهامها
نكد بوجه اصلا ومن اللبس في ذلك ما جاء في حديث ذي اليدين حين قال للنبي صلى الله عليه وسلم
أقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فقال صلى الله عليه وآله كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين
بعض ذلك قد كان فالمعنى على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفى أن يكون منهما ولو قال لم يكن كل ذلك
لكان المعنى على انه قد كان بعضه ومن اجل ذلك امتنع ان تقول كلهم لم ياتني ولكن تاتي بعضهم

ثم لم يكن مما قضى الله لي حيلة

وكل عندها اليس باكيا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)